عبد ا ثم رواة من حديث عبد ا ابن ادريس عن داود به بدون ذكر وسألوة إلى آخرة لا متصلا ولا منفصلا .

ولكن الحكم للإدراج بها مختلف فبالأول قطعا وبباقيها بحسب غلبه الظن للناقد بل أشار ابن دقيق العيد في الإقتراح إلى ضعفه حيث كان أو الخبر كقوله قال رسول ا A أصبغوا الوضوء أو من مس أنثييه لا سيما وإن جاء ما بعده بواو العطف وكذا حين قال في أثناء اللفظ المتفق على رفعه ولذا قال في اظفمام له إنما يكون الإدراج بلفظ تابع يمكن استقلاله عن اللفظ السابق انتهى .

وكان الحامل لهم على عدم تخصيص ذلك بآخر الخبر تجويز كون التقديم والتأخير من الراوي لظنه الرفع في الجميع واعتماده الروايه بالمعنى فبقي المدرج حينئذ في أول الخير وأثنائه بخلاف قبل ذلك .

وإلى نحوة أشار الناظم في شرح الترمذي وقال إن الراوي راى أشياء متعاطفه فقدم واخر لجواز ذلك عنده وصار الموقوف لذلك او الخبر أو وسطه ولا شك أن الفاصل معه زياده عدم فهم أولى وبالجمله فقد قال شيخنا إنه لا انع من الحكم على ما في الأول او الآخر أو الوسط بالإدراج إ1ذ قام الدليل المؤثر غلبه الظن .

وقد قال أحمد كان وكيع يقول في حديث يعني كذا وكذا وربما طرح ويعني وذكر التفسير في الحديث وكذا كان الزهري يفسر الأحاديث كثيرا وربما أسقط أداة التفسير فكان بعض أقرانه دائما يقول له أفضل كلامك من كلام النبي A إلى غير ذلك من الحكايات .

ومن مدرج المتن أن يشرك جماعه عن شيخ في روايه ويكون لأحدهم زياده يختص بها فيرويه عنهم راويا لزياده من غير تميز كراويه الوزاعي عن الزهري عن أبي سلمه بن عبد الرحمن وسعيد بن